

## الفائق في غريب الحديث

عوى سألة أُنَيف عن نحر الإبل فأمره أن يعَوِي رءوسَهَا ويفتق لَدَبَّتْهَا أي يعطفها إلى أحد شِقِيهَا لتبرز اللَسَبَة وهي المَنَدْحَر وعَوَى ولَوَى وطَوَى وتَوَى أخوات قال القطامي فرحلتُ يَعملة الذَّجاءِ شَمِلَة . . . ترمى الزَّمِيل إذا الزَّمام عَوَاها . . .

عور لما اعترض أبو لَهَب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند إظهار الدعوة قال له أبو طالب يا أعور ما أنت وهذا ! قال ابن الأعرابي لم يكن أبو لَهَب بأعور ولكن العرب تقول للذي ليس له أخ من أبيه وأمه أعور وقيل معناه يا رديء وكل شيء من الأمور والأخلاق إذا كان رديئا قيل له أعور ومنه الكلمة العَوْرَاء وقال الأخفش : الأعور الذي عُوِّر أي خُيِّب فلم يصب ما طلب وأنشد لحصين بن مضمم : . . . ولَّى فوارسهم وأفلت أعورا . . .

وعن أبي خَيرة الأعرابي : الأعورُ واحد الأعاور وهي الصَّئبان كأنه قال يا صؤابة استصغار له واحتقار .

عوه لا يُورِدَنُ ذو عاهة على مُصحِّ عَيِّن العاهة وهي الآفة واو لقولهم : أَعَاهَ القومُ وأَعُوهُوا إذا أَيْفَتَ دَوَابُّهُم أو ثَمَارُهُم وقرأت في مناظر النجوم لِلاَقْتَدِي فِي ذَكَرِ الثَّرِيَّا ويقال ما طَلَعَتْ ولا فاءت إلا بعاهة في الناس وعَرَّ بِهَا أَعْيَاهَ من شَرِّهَا . ومنها حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما : أنه نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة والمعنى لا يورِدَنُ مَنُ بِإِبلِهِ آفَةٌ من جَرَبٍ أو غيرِه على مَنُ إِبلِهِ صِحاح لئلاَّ ينزلَ بهذه ما نزل بتلك من أمر الله فيظنُّ المصحح أن تلك أعدتَها فَيَأْتِم .

عود قال صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة بنت قيس لما طلبَّ قَهَّها لزوجها انْتَقَلِي إلى أمِّ كلثوم فاءتَدِّي عندها ثم قال : لا إنَّ أمَّ كلثوم يكثُر عُوادُها ولكني انتقلي إلى عبداً